الأمم المتحدة

A/HRC/28/L.7/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
25 March 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والعشرون

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

الجزائر (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا، ألمانيا، إيطاليا*، البحرين* (باسم مجموعة الدول العربية)، بلجيكا*، بلغاريا*، بولندا*، الدانمرك*، فرنسا، فنلندا*، كرواتيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، مالطة*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج*، هنغاريا*، هولندا، اليونان*: مشروع قرار

.../٢٨

تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يعيد تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ يؤكد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها،

وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة ليبيا واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يتطلع إلى مستقبل لليبيا قوامه المصالحة الوطنية والعدالة واحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون،

وإذ يشير إلى جميع قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة ذات الصلة المتعلقة بليبيا،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(A) GE.15-06430 260315 260315

1506430

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ يحيط علماً مع التقدير بالتقريرين المشتركين المقدمين من بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المؤرخين على التوالي ٤ أيلول/سبتمبر، و٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وبيان المفوض السامي المؤرخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ الذي يدين الاعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين السياسيين والمدونّين والإعلاميين في ليبيا،

وإذ يرحب بالخطوات التي اتخذتها الحكومة الانتقالية في ليبيا لمعالجة قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك إصدار قانون العدالة الانتقالية في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وقانون مناهضة التعذيب والتمييز في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، ومرسوم معالجة أوضاع ضحايا الاغتصاب وغيره من أشكال العنف في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٤، ويعرب، في الوقت نفسه، عن بالغ القلق إزاء كون الأزمات الأمنية والسياسية التي اندلعت منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، قد قوضت مسيرة الانتقال إلى الديمقراطية الذي يصبو إليه الشعب الليبي،

وإذ يعرب عن القلق إزاء تأثير الأزمات الأمنية والسياسية والإرهاب في الشعب الليبي، بما في ذلك الخسائر في الأرواح والتشريد الجماعي، وما لذلك من تأثير خاص في النساء والأطفال، وإضرار بالممتلكات والبُنى التحتية بما فيها المدارس والمستشفيات، واستخدام المدارس كقواعد عسكرية، وحالات العجز في الإمدادات الطبية والعلاج،

وإذ يعرب أيضاً عن القلق إزاء تأثير الأزمات الأمنية والسياسية والإرهاب في المهاجرين، ولا سيما زيادة عدد وفيات المهاجرين الذين يحاولون عبور البحر الأبيض المتوسط،

وإذ يؤكد ضرورة إيجاد حل سياسي للنزاع، ووقف فوري لإطلاق النار، ووقف جميع الأطراف أعمال العنف، ويعرب عن كامل تأييده للجهود التي يقودها الممثل الخاص للأمين العام لليبيا من أجل تيسير المحادثات وتشكيل حكومة وحدة وطنية، ويشدد على أهمية المشاركة المتساوية والكاملة لجميع شرائح المجتمع الليبي، بمن فيها النساء والشباب، في العملية السياسية،

وإذ يعيد التأكيد على أنه تنبغي محاسبة المسؤولين عن انتهاكات أو تجاوزات حقوق الإنسان، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، والإرهاب، وأن من الواجب أن تكون تدابير مكافحة الإهاب متسقة مع القانون الدولي الساري،

١- *يدين* جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك حالات القتل غير المشروع، والقصف العشوائي والهجمات على المدنيين، وعمليات الاختطاف والاغتيالات بما فيها تلك المنفذة ضد المسؤولين الحكوميين، والقضاة، والناشطين في مجال حقوق الإنسان، والصحفيين، وأعضاء منظمات المجتمع المدني، وقصف المستشفيات، ونهب الممتلكات، والقيود المفروضة على حرية التعبير؛

٢- *يدين بأشد العبارات* الأعمال الإرهابية، وأخذ الرهائن وأعمال العنف المرتكبة ضد المدنيين على يد ما يسمى الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش ليبيا) وغيرها من التنظيمات الإرهابية، وأيديولوجيتها المتطرفة العنيفة وانتهاكاتها المستمرة الجسيمة والمنتظمة على نطاق واسع لحقوق الإنسان وتجاوزاتها للقانون الدولي الإنساني، ويعيد التأكيد على أن الإرهاب، بما في ذلك تصرفات ما يسمى الدولة الإسلامية في العراق والشام، لا يمكن ربطه بأي دين أو قومية أو حضارة ولا ينبغي له ذلك؛

٣- *يحث بقوة* حكومة ليبيا على التحقيق في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ومحاسبة المسؤولين عنها؛

٤- *يحث بقوة* جميع الأطراف على أن توقف فوراً الانتهاكات والتجاوزات، وتشارك مشاركة كاملة في حوار السلام الذي تقوده الأمم المتحدة من أجل إقامة حكومة وحدة وطنية، حرصاً على تجنب المزيد من التدهور في الأزمة الإنسانية التي يعاني منها الليبيون بسبب النزاع، والحؤول دون انتقاص مزيد من سيادة ليبيا وأمنها، ويحث جميع المقاتلين وقياداتهم على إعلان عدم التسامح مع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وأن الأشخاص المشتبه في ارتكابهم هذه الأعمال سيُفصلون من العمل؛

٥- *يدعو* إلى محاسبة المسؤولين عن انتهاكات أو تجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما فيها العنف الجنسي والانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال، وذلك وفقاً للمعايير الدولية؛

٦- *يهيب* بحكومة ليبيا أن تزيد من الجهود الرامية إلى إنهاء الإفلات من العقاب، ويلاحظ تعاونها المستمر مع المحكمة الجنائية الدولية لكفالة محاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الهجمات التي تستهدف المدنيين؛

٧- *يعترف* بتحديات حقوق الإنسان التي تواجهها ليبيا باستمرار، ويشجع بقوة حكومة ليبيا على تكثيف جهودها من أجل حماية حقوق الإنسان وتعزيزها ومنع أي انتهاكات أو تجاوزات لها، وفي هذا الصدد، يهيب بالمجتمع الدولي أن يقدم المساعدة للجهود الليبية الرامية إلى إرساء سيادة القانون، ومراعاة أصول المحاكمات، وإتاحة سبل اللجوء إلى القضاء، بوسائل منها بناء قدرات نظام القضاء لكي تتسنى المحاسبة الفعلية؛

٨- *يحث* المجتمع الدولي على دعم حكومة ليبيا وبرلمانها على الاضطلاع بكامل مسؤولياتهما في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للشعب الليبي؛

٩- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء ارتفاع أعداد المحتجزين على صلة بالنزاع، بمن فيهم الأطفال، وإزاء التقارير التي تتحدث عن التعذيب والعنف الجنسي والجنساني في مراكز الاحتجاز، ويهيب بالحكومة أن تزيد، على سبيل الاستعجال، من جهودها الرامية إلى بسط

سيطرتها الكاملة والفعلية على جميع مراكز الاحتجاز، حرصاً على كفالة معاملة المحتجزين، بمن فيهم المحتجزون الأجانب، وفقاً لالتزاماتها الدولية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التزاماتها المتعلقة بضمانات المحاكمة العادلة والمعاملة الإنسانية أثناء الاحتجاز؛

١٠- يرحب بالتزام حكومة ليبيا بحقوق الإنسان واستمرارها في التعاون مع مجلس حقوق الإنسان وآلياته، بما في ذلك الرغبة التي أعربت عنها الحكومة بمواصلة التعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وتجديد دعوتها إليه لزيارة ليبيا، ويحث الحكومة على أن:

(أ) تتخذ خطوات إضافية لحماية حرية التعبير، بما يكفل إمكانية عمل وسائط الإعلام بحرية ودون تمييز، وتستعرض أحكام القانون الجنائي والأحكام الأخرى التي تنتهك حرية التعبير، وتلغي جميع القيود التي يفرضها القانون الجنائي على حرية التعبير بما في ذلك السجن، وعقوبة الإعدام لقاء توجيه "إهانات" للمسؤولين والقضاء والدولة ولقاء "القذف" والتجديف؛

(ب) تكثف الجهود الرامية إلى منع أعمال التعذيب، وتحقق في جميع ادعاءات التعذيب، وتحاسب المسؤولين عن ذلك، وتنظر في تقديم تعويض منصف وكاف للضحايا؛

(ج) تحرز مزيداً من التقدم نحو التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(د) تشجع على استمرار عمل المجلس الوطني للحريات العامة وحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)؛

(هـ) تشترك بانفتاح وعلى نحو بناء في استعراضها الدوري الشامل المقبل؛

(و) تستمر في تمكين النساء والفتيات، بوسائل منها كفالة تمثيلهن الكامل في الحياة السياسية وفي الشرطة والقضاء؛

(ز) تكفل حماية الحقوق الثقافية وحرية الدين والمعتقد، عملاً بالتزاماتها الدولية، وتتخذ خطوات مناسبة للمساعدة على منع جميع الاعتداءات على المواقع الثقافية والدينية وتدميرها انتهاكاً للقانون الدولي، ولا سيما منها تلك المواقع المدرجة في قائمة التراث الثقافي والطبيعي العالمي التي تتعهدها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وتحاكم المسؤولين عن هذه الاعتداءات؛

(ح) تتخذ خطوات إضافية لضمان حرية تكوين الجمعيات والتجمع، بوسائل منها مراجعة مواد القانون الجنائي التي تقوض حرية تكوين الجمعيات، واعتماد قانون بشأن منظمات المجتمع المدني يتماشى مع المعايير الدولية المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات، يكفل حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، ولا يتضمن سوى قيود قانونية تتماشى مع الالتزامات التعاهدية الدولية لليبيا؛

١١- *يحث* حكومة ليبيا والمجتمع الدولي والأمم المتحدة وجميع أطراف النزاع على تيسير مشاركة النساء بصورة كاملة وفعلية وفي كنف المساواة في جميع الأنشطة المتعلقة بمنع النزاع المسلح وحله، وصون السلم والأمن وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القراران ١٣٢٥(٢٠٠٠) و٢١٢٢(٢٠١٣)؛

١٢- *يشجع* الجمعية الدستورية الليبية على تكثيف جهودها الرامية إلى صوغ دستور يحمي حقوق الإنسان للجميع، بمن فيهم النساء وأفراد جميع المجتمعات المحلية والفئات الضعيفة، وكفالة مشاركة جميع أفراد المجتمع، بما يشمل منظمات المجتمع المدني، قدر الإمكان، في عملية صياغة الدستور؛

١٣- *يشدد* على أهمية إقامة حوار وطني واسع النطاق وشامل للجميع من أجل ضمان انتقال ديمقراطي سلمي ومستدام؛

١٤- *يقرُّ* بما تبذله الدول من جهود في سبيل تتبُّع الأصول المنهوبة وتجميدها واستردادها وبأهمية التعاون الفعّال بين المجتمع الدولي والسلطات الليبية في هذا الصدد، نظراً إلى ما ينطوي عليه استرداد هذه الأصول من إمكانيات في مساعدة السلطات الليبية على تحسين أوضاع الأمن والتنمية وإعمال جميع حقوق الإنسان لكافة الليبيين؛

١٥- *يحيط علماً* بالتقرير النهائي للجنة التحقيق الدولية المعنية بليبيا[(١)]، ويشجع حكومة ليبيا على أن تنفذ بالكامل التوصيات الواردة فيه؛

١٦- *يحيط علماً مع التقدير* بتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في ليبيا وعن الاحتياجات ذات الصلة من الدعم التقني وبناء القدرات[(٢)]؛

١٧- *يدرك* التحديات الأمنية والسياسية والاقتصادية التي تواجهها حكومة ليبيا، والتي تفاقمت بسبب النزاع المسلح؛

١٨- *يطلب* إلى المفوض السامي أن يوفد على وجه السرعة بعثة للتحقيق في انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي ارتكبت في ليبيا منذ بداية عام ٢٠١٤، وتقصي حقائق وملابسات هذه التجاوزات والانتهاكات، ابتغاء تفادي الإفلات من العقاب وضمان المساءلة الكاملة، وذلك بالتنسيق مع بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، مع طلب مساعدة الخبراء المعنيين، ولا سيما المجلس الوطني للحريات المدنية وحقوق الإنسان، والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وأن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والثلاثين، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، تقريراً خطياً عن النتائج، ينبغي أن يتضمن أيضاً آخر المعلومات عن المساعدة التقنية وبناء القدرات والتعاون مع حكومة ليبيا، مع تقديم

(١) A/HRC/19/68.

(٢) A/HRC/28/51.

توصيات بشأن احتياجات بناء القدرات في المستقبل تشمل على سبيل المثال لا الحصر نظام القضاء والمساءلة؛

١٩- *يطلب أيضاً* إلى المفوض السامي أن يقدم إلى المجلس تقريراً شفوياً عن المستجدات، على أن تلي ذلك جلسة تحاور منفصلة أثناء دورته الثلاثين، في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، ويدعو الممثل الخاص للأمين العام لليبيا إلى المشاركة في جلسة التحاور التي ينبغي أن تركز في أحد محاورها على كفالة المساءلة عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في ليبيا.